مجلة القرطاس
مجلة علمية محكمة نصف سنوية
تصدر عن الجمعية الليبية للعلوم التربوية والإنسانية ISSN 3135-4564
https://alqurtas.alandalus-libya.org.ly/ojs/index.php/qjhar/index

مفهوم الجدل في القرآن الكريم وتنوّع دلالاته

د. سالم فرج أبوخطـــوة*
كلية العلوم الشرعية – تاجوراء، جامعة طرابلس
basmati123123@gmail.com
0009-0003-1080-8513
تاريخ الارسال2026/7/7م تاريخ القبول 2026/8/15م

The Concept of Debate in the Holy Quran and the Diversity of Its Meanings

*Dr. Salem Faraj Abu Khatwa
College of Sharia Sciences – Tajoura, University of Tripoli
basmati123123@gmail.com

Abstract:
This research examines the concept of jadal (argumentation) in the Holy Qur'an in terms of its Qur'anic inflection (tasrif), the diversity of its connotations, and its objectives, through an inductive survey of the twenty-nine occurrences of the root (j-d-l), tracing their contexts and the statements of the exegetes concerning them. The study finds that the term proceeds along neither a single meaning nor a single ruling: its connotations vary between the innate, the missionary, the doctrinal, the judicial, the devotional, the social, and the eschatological, while its rulings vary between the commanded, the prohibited, and the merely reported. This confirms that inflection, rather than repetition, is the term befitting the eloquence of the Book of Allah.
The morphological survey further reveals that the imperfect form accounts for twenty occurrences, signalling the renewed nature of disputation in every age, whereas the imperative occurs only once, qualified by His saying: "and argue with them in the way that is best" (al-Nahl: 125). Restraint is therefore the norm, and permission an exception conditioned upon excellence. The research concludes that jadal in the Qur'an is a divine

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2026. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC (4.0

methodology for establishing proof, guiding creation, and fortifying the intellect — not a chapter of rhetorical contention; and that reviving it is a religious and civilisational necessity in an age in which platforms of speech have multiplied and the etiquettes of disagreement have been lost.
Keywords: Jadal (disputation) – Qur'anic inflection – Connotation – Objectives –
Etiquettes of disagreement – Thematic exegesis

الملخّـــــــص:

يتناول هذا البحث مفهوم الجدل في القرآن الكريم من حيث تصريفه القرآنيّ، وتنوّع دلالاته ومقاصده؛ باستقراء المواضع التسعة والعشرين التي وردت في كتاب الله تعالى، وتتبّعِ سياقاتها في سورها، والوقوفِ على أقوال المفسّرين فيها. وقد تبيّن أنّ اللفظ لم يجرِ على معنًى واحدٍ ولا حكمٍ واحد؛ بل تنوّعت دلالاته بين الفطريّ، والدعويّ، والعقديّ، والقضائيّ، والتعبّديّ، والاجتماعيّ، والأخرويّ، وتنوّعت أحكامه بين المأمور به والمنهيّ عنه والمخبَر عنه؛ وهو ما يؤكّد أنّ التصريف أولى من التكرار، وأليقُ ببلاغة كتاب الله تعالى.

وكشف الاستقراء الصرفيّ أنّ صيغة المضارع استأثرت بعشرين موضعًا؛ إيذانًا بتجدّد الجدل في كلّ عصر، وأنّ صيغة الأمر لم ترد إلا في موضعٍ واحد، جاء مقيَّدًا بقوله تعالى: ﴿**وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**﴾(1)؛ فدلّ على أنّ الأصل في هذا الباب التضييق، وأنّ الإذن فيه استثناءٌ مشروطٌ بالإحسان. ويخلص البحث إلى أنّ الجدل في القرآن الكريم منهجٌ ربّانيٌّ في إقامة الحجّة وهدايةِ الخلق وتحصينِ العقل، وليس بابًا من أبواب المغالبة الكلاميّة؛ وأنّ إحياء هذا المنهج ضرورةٌ شرعيّةٌ وحضاريّةٌ في زمنٍ اتّسعت فيه منابر القول، وغابت فيه آدابُ الاختلاف.

الكلمات المفتاحيّة: الجدل – التصريف القرآنيّ – الدلالة – المقاصد – آداب الاختلاف – التفسير الموضوعيّ.

تمهيد:

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على النبيّ الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين. أمّا بعد:

فإنّ من الألفاظ القرآنيّة التي تعدّدت دلالاتها، وتنوّعت اشتقاقاتها: لفظَ الجدل؛ فقد ورد ذكره في كتاب الله تعالى في تسعةٍ وعشرين موضعًا، منتشرةً في ستّ عشرة

سورة؛ ممّا يدعو إلى تدبّر سياقاته، ودراسة تصريفه القرآنيّ الذي يبيّن جانبًا من جوانب إعجازه البيانيّ، وعظمةِ أسلوبه البلاغيّ، حيث تتجلّى فيه شموليّة المعنى، وتنوّع الدلالة، وإحكام القول؛ كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ (2) ، ومعنى قوله تعالى: ﴿أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ﴾ أي: "نُظمت نظمًا مُتْقنًا لا يعتريه خللٌ بوجهٍ من الوجوه، أو جُعلت حكيمةً؛ لانطوائها على جلائل الحِكَم البالغةِ ودقائقها"(3)

ومن المفاهيم القرآنيّة التي اشتملت على مقاصد جليلة، وحِكَمٍ بالغة: مفهومُ الجدل في السياق القرآنيّ، وتنوّعُ أساليبه ودلالاته؛ فإنّ الناظر في مواضعه يجدها قد جرت على غير سَنَنٍ واحد: فمنها ما جاء أمرًا صريحًا، ومنها ما جاء نهيًا مؤكّدًا، ومنها ما جاء خبرًا عن طبيعةٍ في الإنسان مركوزة، ومنها ما جاء وصفًا لحال المكذّبين في الدنيا، ومنها ما جاء تصويرًا لموقف النفس عن نفسها يوم القيامة؛ وهو تنوّعٌ لا يستقيم معه القول بأنّ اللفظ مكرّر، ولا بأنّ المعنى معادٌ مُستأنَف.

أهمّية الموضوع:

إنّ المتدبّر للتعبير القرآنيّ يجد من قوّة النظم، ودقّة الأسلوب، وتصريف القول ما يدفعه للاهتمام بالبحث عن أسرار معانيه، وتنوّع مقاصده؛ ومن ذلك: البحث في لفظ الجدل في سياقات القرآن الكريم، الذي تتّضح أهمّيته في عدم اقتصاره على نوعٍ محدّد، أو مفهومٍ معيّن ضمن مواضعه المتنوّعة. وهي صورةٌ من صور إعجازه البيانيّ، وخصائصِ مفرداته التي تؤكّد على بلاغة تصريفه، وتجدّدِ معانيه، وتنفي عنه صفة التكرار الذي لا يليق بكلام الله جلّ وعلا.

وتزداد أهمّية الموضوع بالنظر إلى أنّ الجدل من أشدّ أبواب القول اتّصالًا بواقع الناس اليوم؛ إذ صار الخلاف يُدار على منابر مفتوحة لا يحكمها علمٌ ولا أدب، وصار كثيرٌ من الناس يخوض في مسائل الدين والعقيدة بغير أهليّة؛ فكان بيان المنهج القرآنيّ في الجدل حاجةً علميّةً ودعويّةً في آنٍ معًا.

دوافع البحث:

يمكن معرفة أهمّ الدوافع للبحث في مفهوم الجدل في القرآن الكريم من خلال ما يأتي:

1- إحياء عبادة التدبّر لكتاب الله الكريم، والتأمّل في أسرار بلاغته، وروعةِ بيانه.

2- إبراز جانبٍ من جوانب التفسير الموضوعيّ، وهو دراسة تصريف اللفظ القرآنيّ، وتنوّعِ دلالاته.

3- تصحيح مفهوم الجدال، ومعرفةُ أنواعه وضوابطه من السياق القرآنيّ.
4- غياب أسس الجدال، وعدم مراعاة آداب الاختلاف، خاصّةً مع انتشار وسائل التواصل الحديثة، وسهولةِ النشر فيها.
5- بيان مكانة الجدل في إحقاق الحقّ، وإبطالِ الباطل بالحجّة والإقناع.

إشكاليّة البحث :

يُعدّ مفهوم الجدل من المفاهيم التي تعدّدت تعريفاتها، واختلفت الآراء حولها، وظهرت فيها مدارس فلسفيّة، ومذاهب فكريّة فتحت المجال أمام روّادها ومريديها للدعوة إلى آرائهم، وبثِّ أفكارهم وشبهاتهم حول الدين والعقيدة؛ فكانت أساليبهم الجدليّة تنطلق من أساسٍ عقليٍّ فلسفيٍّ يقتصر على العقل وحده بعيدًا عن المصدر الربّانيّ، والوحي الإلهيّ؛ وتلك هي الإشكاليّة التي يسعى البحث إلى طرح الحلول المناسبة لها في ضوء دراسة مفهوم الجدل في السياق القرآنيّ ودلالاته، وبيانِ تنوّع مقاصده، ودقّةِ معانيه.

وتتفرّع عن هذه الإشكاليّة الرئيسة أسئلةٌ يسعى البحث للإجابة عنها، وهي: ما حقيقة الجدل في اللغة والاصطلاح، وما صلته بنظائره من الحوار والمراء والمناظرة والمحاجّة؟ وما دلالة تصريف لفظ الجدل في القرآن الكريم بين الأمر والنهي والخبر؟ وما الجوانب التي تنوّعت فيها دلالات الجدل في السياق القرآنيّ؟ وما المناهج التي سلكها القرآن الكريم في مجادلة المخالفين؟ وما الضوابط والآداب التي تجعل الجدل سبيلًا إلى الحقّ لا وسيلةً إلى الغلبة؟

أهداف البحث :

يمكن إبراز أهمّ أهداف موضوع البحث في النقاط الآتية:
- بيان شموليّة المصطلحات القرآنيّة، وتنوّعِ تصريفها، وتعدّدِ دلالاتها ومقاصدها، ومنها مفهوم الجدل.
- تقرير منهج الجدل في القرآن الكريم، وبيانِ طرق المجادلات في دعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام، وأساليبهم في هداية أقوامهم، وإرشادِهم إلى طريق الحقّ.
- معرفة أنواع الجدل، وطرقِ الإقناع في بيان الحقّ، وإنكارِ الباطل.
- تصحيح المفاهيم الخاطئة التي تحصر مفهوم الجدل في الجانب العقليّ، أو تستعمله في الجدال المذموم.

- استخلاص جملةٍ من الضوابط والآداب العمليّة التي يمكن أن تُبنى عليها ثقافة الاختلاف في الخطاب المعاصر.

الدراسات السابقة:

تناول بعض الباحثين موضوع الجدل في القرآن الكريم من عدّة جوانب، ومن أهمّها ما يأتي:

- الجدل في القرآن، للدكتور حسن شرقاوي؛ عرض فيه نشأة الجدال، وتطوّرَ مفاهيمه المختلفة، وبيانَ أنواع الجدل في القرآن الكريم؛ وذكر في مقدّمته أنّ مقصده من الكتاب أن يكون بابًا يدخل منه المتأمّلون والباحثون والمتفلسفون؛ لكي يعرفوا أنّ الشريعة الإسلاميّة قد عالجت كلّ القضايا القديمة والمعاصرة(4)

- مناهج الجدل في القرآن الكريم، للدكتور زاهر عوّاض الألمعي، وهو كتابٌ أصله أطروحة دكتوراه من جامعة الأزهر، قسّمه إلى خمسة أبواب؛ ومن أهمّ بواعثه بيان المنهج القرآنيّ في الاستدلال والمحاجّة، وإبرازُ مظاهر القوّة والإعجاز فيه، كما ذكر ذلك في مقدّمته للكتاب(5)

- أصول الجدل وأدب المجادلة في القرآن الكريم، للدكتور محمد علي نوح قوجيل، وقد عُني فيه ببيان الأصول التي يقوم عليها الجدل القرآنيّ، والآدابِ التي تحكمه، وهو من إصدارات جمعيّة الدعوة الإسلاميّة العالميّة بطرابلس(6)

- الجدل في القرآن الكريم: فعّاليّته في بناء العقليّة الإسلاميّة، للدكتور محمد التومي؛ وقد نحا فيه منحًى تربويًّا معرفيًّا، يُعنى بأثر الجدل القرآنيّ في تشكيل العقل المسلم.

- الجدل في القرآن: خصائصه ودلالاته، رسالة ماجستير للطالب يوسف عمر عساكر، من جامعة الجزائر؛ ركّز في دراسته على الجانب اللغويّ، وطرح إشكاليّة: هل يُعتبر الجانب اللغويّ حجّةً تُضاف إلى الحجج التي يستند إليها أطراف الجدال؟

وعند المقارنة يظهر الفرق واضحًا بين موضوع البحث وبين الدراسات السابقة من حيث الهدف والمضمون والمنهج؛ إذ عُنيت تلك الدراسات في جملتها ببيان مناهج القرآن في الاحتجاج، وأنواعِ أدلّته، ووجوهِ إعجازه الجدليّ؛ بينما تهدف هذه الدراسة إلى بيان التصريف القرآنيّ لمفهوم الجدل نفسه، واستقراءِ صيغه استقراءً تامًّا، وتحليلِ دلالة العدول بين صيغه، ثمّ استخلاصِ الجوانب التي تنوّعت فيها دلالاته؛ فهي دراسةٌ في اللفظ ودلالته أوّلًا، وفي المنهج ثانيًا؛ وهذا وجهُ تميّزها وإضافتها.

حدود البحث :

تنحصر مجالات البحث وحدوده في الدراسة الموضوعيّة لمفهوم الجدل في القرآن الكريم من خلال تتبّع سياقاته في الآيات القرآنيّة التي وردت فيها مادّة (ج د ل) خاصّةً، والنظر في أقوال المفسّرين المتنوّعة التي تتعلّق بموضوع البحث ودلالاته ومقاصده؛ وما جاء من الألفاظ المقاربة كالمحاجّة والمراء والخصام فإنّما يُستأنس به عند بيان الفروق، ولا يدخل في أصل الاستقراء.

منهج البحث :

اشتملت منهجيّة الدراسة على عدّة مناهج تقتضيها طبيعة البحث في الدراسات القرآنيّة خاصّةً، والإسلاميّة عامّةً، أهمّها: المنهج الاستقرائيّ في تتبّع مواضع اللفظ وحصرها، والمنهج الوصفيّ التحليليّ في دراسة السياقات وتحليل أقوال المفسّرين، والمنهج الاستنباطيّ في استخلاص الدلالات والمقاصد والضوابط؛ للاستفادة منها في الوصول إلى النتائج المطلوبة، وتحقيقِ الوحدة الموضوعيّة المتكاملة لمنهجيّة البحث.

وقد التزم البحث في إجراءاته العلميّة بعزو الآيات إلى سورها بذكر اسم السورة ورقم الآية، وتخريجِ الأحاديث من مصادرها مع بيان درجتها، وعزوِ الأقوال إلى قائليها من كتب التفسير واللغة، وترتيبِ المصادر في آخر البحث ترتيبًا هجائيًّا.

مواضيع البحث

المبحث الأوّل ـ مفهوم الجدل في اللغة والاصطلاح، وصلته بنظائره:

لا يستقيم النظر في دلالات لفظٍ قرآنيٍّ حتى يُحرَّر معناه في أصل الوضع اللغويّ، ثمّ في الاصطلاح العلميّ، ثمّ يُميَّز عمّا يقاربه من الألفاظ؛ إذ بذلك تتّضح حدود المفهوم، وتنضبط أحكامه، ويُؤمَن الخلطُ بين الألفاظ المتقاربة في المبنى، المتباينةِ في المعنى.

المطلب الأوّل ـ الجدل في اللغة:

مادّة (ج د ل) في كلام العرب تدور على أصلٍ جامع، هو: القوّة والشدّة والإحكام؛ ثمّ تفرّعت عنه معانٍ حسّيّةٌ ومعنويّة، من أظهرها ما يأتي:

الأوّل: الفتل وإحكامه؛ يقال: جَدَلْتُ الحبلَ، أي أحكمتُ فتلَه؛ ومنه الجَدِيل، وهو الزِّمام المفتول من أَدَم(7)

الثاني: إحكام البناء والخِلقة؛ يقال: جدلتُ البناءَ، أي أحكمتُه؛ ومنه: دِرعٌ مجدولة، والمِجْدَل: القصر المحكم البناء، والأَجْدَل: الصقر؛ سُمّي بذلك لإحكام خِلقته وقوّتها.

الثالث: الصَّرْع والغلبة؛ يقال: جَدَلَه، أي صرعه على الجَدَالة؛ والجَدَالة: الأرض؛ فكأنّ المجادِل يروم أن يصرع خصمه ويلقيه على الأرض.

الرابع: شدّة الخصومة والمراجعة في القول؛ يقال: رجلٌ جَدِلٌ ومِجْدَلٌ، أي شديد الخصومة، قويّ المراجعة.

وهذه المعاني الأربعة يجمعها معنًى واحدٌ لطيف، هو: إحكامُ الشيء وفتلُه حتى يستحكم؛ فالمجادلان يحكم كلٌّ منهما حجّتَه، ويفتل صاحبَه عن رأيه؛ ولذلك قال الراغب الأصفهانيّ: "الجِدَال: المفاوضة على سبيل المنازعة والمغالبة"، ثمّ بيّن أصله فقال: إنّه مأخوذٌ من جَدَلْتُ الحبلَ أي أحكمتُ فتلَه؛ "فكأنّ المتجادلين يفتِل كلُّ واحدٍ الآخرَ عن رأيه"(8).

وهذا الأصل اللغويّ ذو أثرٍ بالغٍ في فهم السياق القرآنيّ؛ فإنّ فيه إشارةً إلى أنّ الجدل في أصله عملٌ يقتضي إحكامًا وقوّةً وبناءً، لا مجرّد مِراءٍ وتشغيبٍ؛ فإذا صُرف عن جهة الإحكام إلى جهة الصَّرع والمغالبة انقلب مذمومًا. ومن هنا كان القرآن الكريم يمدح صورةً منه، ويذمّ صورةً أخرى، والمادّة واحدة.

المطلب الثاني ـ الجدل في الاصطلاح:

تعدّدت عبارات العلماء في حدّ الجدل، وهي على تعدّدها ترجع إلى معنى المقابلة بين الأدلّة؛ ومن أشهرها:

تعريف الجرجانيّ: "الجدل: دفع المرء خصمَه عن إفساد قوله بحجّةٍ أو شبهة، أو يُقصد به تصحيح كلامه"(9). وبالنظر في هذا التعريف يتبين أن الجدل راجع إلى مقابلة الأدلّة لظهور أرجحها؛ فجعلوا غايته ترجيح الراجح، لا مجرّد إسكات المخالف. على أن قصر الجدل على الطعن في كلام المخالف على سبيل الملاحاة والمغالبة هو قصور في الحدّ؛ إذ هو وصف للجدل المذموم خاصّةً، لا للجدل مطلقًا.

وعرّفه ابن عاشور تعريفاً جامعاً فقال: "وَالْجَدَلُ: الْمُنَازَعَةُ بِمُعَاوَضَةِ الْقَوْلِ، أَيْ: هُوَ الْكَلَامُ الَّذِي يُحَاوِلُ بِهِ إِبْطَالَ مَا فِي كَلَامِ الْمُخَاطَبِ مِنْ رَأْيٍ، أَوْ عَزْمٍ عَلَيهِ بِالْحُجَّةِ، أَوْ بِالْإِقْنَاعِ، أَوْ بِالْبَاطِلِ"(10)

والأليقُ بالاستعمال القرآنيّ أنّ الجدل جنسٌ تحته نوعان، لا نوعٌ واحد؛ فحدّه الجامع: مقابلةُ القولِ بالقول، والحجّةِ بالحجّة، على وجه المنازعة؛ ثمّ ينقسم باعتبار قصد صاحبه ووسيلته إلى محمودٍ ومذموم: فمحمودُه ما قُصد به إظهار الحقّ، وكانت وسيلته العلمَ والحسنى؛ ومذمومُه ما قُصد به الغلبةُ وحظُّ النفس، أو كانت وسيلته

الباطلَ والشبهة. وبهذا التقسيم تأتلف نصوص المدح والذمّ، ولا يقع تعارضٌ بين قوله تعالى: ﴿**وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**﴾(11) ، وقوله سبحانه: ﴿**وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ**﴾(12). ومن لطائف ما يُذكر هنا أنّ علماء علوم القرآن أفردوا لهذا الباب نوعًا مستقلًّا؛ فعقد الزركشيّ في «البرهان» نوعًا في معرفة جدل القرآن، وتبعه السيوطيّ في «الإتقان» فجعله النوع الثامن والستّين، وسمّاه: «في جدل القرآن»(13) ؛ وفي إفرادهما لهذا النوع دليلٌ على أنّ الجدل في القرآن علمٌ قائمٌ برأسه، له قواعده وأنواع أدلّته، لا مجرّد أسلوبٍ عارض.

المطلب الثالث ـ صلة الجدل بنظائره:

يجري في كلام الناس -وفي كثيرٍ من الدراسات- استعمالُ ألفاظٍ يُظنّ ترادفها مع الجدل، وبينها فروقٌ دقيقة يحسن تحريرها على النحو الآتي:

الحوار: مراجعة الكلام وتردّده في المخاطبة بين طرفين، بقصد تصحيح الكلام، وإظهار الحقّ، وتبادل الآراء، بعيدا عن الخصومة والتعصب(14). وهو أعمُّ من الجدل وأهدأ منه؛ إذ لا يلزم فيه معنى المنازعة والمغالبة؛ فكلُّ جدلٍ حوار، وليس كلُّ حوارٍ جدلًا.

المِراء: الاعتراض على قول الآخر مع ظهور صحّته؛ لإظهار عجزه وضعفه، وهو لا يكون إلا مذمومًا؛ لأنّه مخاصمةٌ في الحقّ بعد بيانه، بخلاف الجدل الذي ينقسم إلى محمودٍ ومذموم؛(15) ، ولذلك جاء الترغيب في تركه مطلقًا في قوله صلى الله عليه وسلم: "أنا زعيمٌ ببيتٍ في رَبَض الجنّة لمن ترك المِراء وإن كان مُحِقًّا"(16).

المناظرة: النظر المتقابل بين طرفين متضادّين في مسألةٍ علميّة قائمة على الأدلة والبراهين؛ قصدًا لإظهار الصواب؛ فهي أخصُّ من الجدل، وأقربُ إلى الانضباط بالقواعد والآداب(17).

المحاجّة: الإدلاء بالحجّة وتفنيد حجج المخالفين؛ وهي جزءٌ من الجدل وأداتُه؛ وقد وردت كثيرًا في القرآن الكريم(18).

الخصومة والمخاصمة: المبالغة في المنازعة مع الميل عن الحقّ؛(19) وهي غاية ما يصل إليه الجدل المذموم، ومنه قوله تعالى: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾(20). وهو " إضراب انتقاليٌّ إلى وصفهم بحبّ الخصام، وإظهارهم من الحجج ما لا يعتقدونه؛ تمويهًا على عامتهم" (21)

المبحث الثاني ـ التصريف القرآنيّ للفظ الجدل، واستقراء مواضعه ودلالة صيغه:

التصريف القرآنيّ للفظ الواحد بابٌ من أبواب الإعجاز البيانيّ؛ إذ يأتي اللفظ في مواضع متعدّدة بصيغٍ مختلفة، فيتجدّد المعنى بتجدّد الصيغة، ويتنوّع المقصد بتنوّع السياق؛ وهذا هو الذي يجعل إطلاق لفظ «التكرار» على كتاب الله تعالى إطلاقًا غير سديد؛ فالتصريف أولى من التكرار، وأليقُ بكلام الله جلّ وعلا(22).

المطلب الأوّل ـ استقراء المواضع وإحصاؤها:

بتتبّع مادّة (ج د ل) في المصحف الشريف تبيّن أنّها وردت في تسعةٍ وعشرين موضعًا، توزّعت على ستّ عشرة سورة، هي: البقرة، والنساء، والأنعام، والأعراف، والأنفال، وهود، والرعد، والنحل، والكهف، والحجّ، والعنكبوت، ولقمان، وغافر، والشورى، والزخرف، والمجادلة.

ويُلاحَظ في هذا التوزيع أنّ جلّ المواضع جاء في السور المكّيّة، وهي التي عُنيت بتقرير أصول الاعتقاد ومجادلةِ المشركين؛ بينما جاءت المواضع المدنيّة في سياقاتٍ تشريعيّةٍ واجتماعيّة: كالنهي عن الجدال في الحجّ في سورة البقرة، والنهي عن المجادلة عن الخائنين في سورة النساء، وجدالِ المرأة المشتكية في سورة المجادلة؛ وهو توزيعٌ يكشف عن تدرّجٍ في معالجة الظاهرة: من تأصيل المنهج في مقام الدعوة، إلى ضبط السلوك في مقام التشريع.

المطلب الثاني ـ صيغ التصريف ودلالاتها:

جاء لفظ الجدل في القرآن الكريم على أربع صيغٍ، توزّعت على النحو الآتي:

صيغة المضارع: وردت في عشرين موضعًا، منها موضعان في سياق النهي؛ نحو: ﴿يُجَادِلُونَكَ﴾، و﴿يُجَادِلُ فِي اللَّهِ﴾، و﴿تُجَادِلُ عَن نَّفْسِهَا﴾، و﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾.

صيغة الماضي: وردت في أربعة مواضع؛ نحو: ﴿جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ﴾، و﴿جَادَلْتَنَا﴾، و﴿جَادَلُوكَ﴾، و﴿وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ﴾.

صيغة المصدر: وردت في أربعة مواضع؛ وهي: ﴿جِدَالَ﴾ في الحجّ، و﴿جِدَالَنَا﴾ في قصّة نوح، و﴿جَدَلًا﴾ في الكهف والزخرف.

صيغة الأمر: ولم ترد إلا في موضعٍ واحدٍ لا غير، هو قوله تعالى: ﴿وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾(23)

وفي هذا الإحصاء دلالاتٌ لطيفةٌ لا ينبغي إغفالها:

أوّلًا: أنّ أغلب صيغ المضارع - وهي عشرون – تشيرُ إلى أنّ الجدل ظاهرةٌ متجدّدةٌ متكرّرة، لا حادثةٌ منقضية؛ إذ المضارع يفيد التجدّد والاستمرار؛ فكأنّ القرآن يخبر أنّ هذا الباب مفتوحٌ في كلّ عصر، وأنّ على أهل الحقّ أن يستعدّوا له استعدادًا دائمًا.

ثانيًا: أنّ ورود صيغة الأمر مرّةً واحدةً فقط، مع ورود النهي مرّتين، والذمّ في مواضع كثيرة دليلٌ على أنّ الأصل في هذا الباب التضييق، وأنّ الإذن فيه استثناءٌ لا توسعة؛ وهذا وحده كافٍ في ردّ ما شاع عند بعض الناس من التسرّع إلى المخاصمة في مسائل الدين.

ثالثًا: أنّ الموضع الوحيد الذي جاء بصيغة الأمر لم يُترك مطلقًا، بل قُيّد بأبلغ صيغ التفضيل: ﴿بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾؛ ولم يقل: «بالحسنة»، كما قال في الموعظة: ﴿وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾؛ لأنّ الجدال يقع فيه من المدافعة والمغاضبة ما لا يقع في الموعظة، فاحتاج إلى أرفع درجات الإحسان؛ ليُصلح ما فيه من الممانعة.

رابعًا: أنّ المادّة لم ترد في القرآن الكريم على الثلاثيّ المجرّد (جَدَلَ) قطُّ؛ وإنّما وردت على صيغة المفاعلة (جادَلَ) في عامّة مواضعها الفعليّة؛ وصيغة المفاعلة تقتضي المشاركة بين طرفين؛ ففيها إشارةٌ إلى أنّ الجدل لا يُتصوّر إلا بوجود مخاطَبٍ يُراجَع ويُسمَع منه، لا خطابًا منفردًا يُلقَى ولا يُردّ عليه؛ وهذا أصلٌ نفيسٌ في أدب الحوار: أنّ من لا يُحسِن الإصغاء لا يُحسِن الجدال.

ومن دقيق التصريف في هذا الباب: العدولُ عن المصدر إلى الفعل في آية النحل؛ إذ قال سبحانه: ﴿وَجَادِلْهُم﴾ ولم يقل: «وبالمجادلة التي هي أحسن»، كما عطف الحكمة والموعظة بالمصدر؛ وفي ذلك تنبيهٌ على أنّ المجادلة ليست مقصودةً لذاتها كالحكمة والموعظة، وإنّما هي علاجٌ يُصار إليه عند الحاجة؛ فمن قَبِل الحكمة لم يُحتَجْ معه إلى جدال، فإذا مانع جُودل بالتي هي أحسن.

المطلب الثالث ـ دلالة القيود الملازمة للفظ الجدل:

من أدقّ ما يكشفه الاستقراء أنّ لفظ الجدل في القرآن الكريم قلّما يرد مجرّدًا عن قيد؛ بل يلازمه في الغالب قيدٌ يحدّد جهته، ويعيّن حكمه؛ وهذه القيود على ثلاثة أضرب:

الضرب الأوّل: قيودُ الوسيلة؛ وهي التي تبيّن بأيّ شيءٍ وقع الجدال؛ كقوله: ﴿بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ في جانب المدح، وقوله: ﴿بِالْبَاطِلِ﴾ في جانب الذمّ.

الضرب الثاني: قيودُ الأهليّة؛ وهي التي تبيّن هل للمجادِل مستندٌ علميّ أم لا؛ كقوله: ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾، و﴿بِغَيْرِ هُدًى﴾، و﴿وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ﴾، و﴿بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ﴾.

الضرب الثالث: قيودُ الغاية؛ وهي التي تكشف عن مقصد المجادِل؛ كقوله: ﴿لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾، وقوله: ﴿يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ﴾. فتحصّل من ذلك قاعدةٌ نافعة: أنّ الحكم على الجدل في القرآن الكريم لا يُؤخذ من المادّة، وإنّما يؤخذ من ثلاثيّة: الوسيلة، والأهليّة، والغاية؛ فإذا اجتمعت الوسيلة الحسنة، والأهليّة العلميّة، والغاية الصحيحة، كان الجدل عبادةً ودعوة؛ وإذا اختلّ منها ركنٌ انقلب مذمومًا وإن حسنت صورته.

المبحث الثالث ـ جوانب دلالات الجدل في السياق القرآنيّ:

إنّ المتأمّل في آيات الجدل في القرآن الكريم، التي صُرّف القول فيها في مواضع متعدّدة من كتاب الله تعالى، يجد أنّها اشتملت على دلالاتٍ متعدّدة، وجوانبَ مختلفة، ولعلّ من أهمّها ما يأتي:

الجانب الأوّل – دلالة الجدل في الجانب الفِطريّ:

قرّر القرآن الكريم أنّ الجدل خصلةٌ مركوزةٌ في طبع الإنسان، لا طارئةٌ عليه؛ فقال جلّ وعلا: ﴿**وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَٰذَا الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِن كُلِّ مَثَلٍ ۚ وَكَانَ الْإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا**﴾(24) ، ومن لطائف هذه الآية أنّها جمعت بين لفظ التصريف ولفظ الجدل في سياقٍ واحد؛ فذكر سبحانه أنّه صرّف الأمثال في القرآن تصريفًا، ثمّ عقّب بأنّ الإنسان مع ذلك أكثر شيءٍ جدلًا؛ فكأنّ في الآية إشارةً إلى أنّ تنوّع البيان الإلهيّ إنّما جاء مقابلًا لتنوّع الجدل البشريّ؛ فلكلّ نوعٍ من الجدل مثلٌ يقطعه، ولكلّ شبهةٍ بيانٌ يدحضها. ومعنى قوله تعالى: ﴿أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ أي: " أنّ جدله أكثرُ من جدَل كلِّ مجادل"(25) ، ونصب ﴿جَدَلًا﴾ على التمييز؛ "لِنِسْبَة الْأَكْثَرِيَّةِ إِلَى الْإِنْسَانِ. وَالْمَعْنَى: وَكَان الْإِنْسَانُ كَثِيرًا مِن جِهَةِ الْجَدَلِ، أَيْ: كَثِيرًا جَدَلُهُ "؛ليفيد أنّ الكثرة إنّما هي من جهة الجدل خاصّةً، لا من جهةٍ أخرى(26).

وهذه الدلالة الفطريّة ذات أثرٍ منهجيٍّ بالغ؛ فإنّ الشريعة لم تأتِ لتستأصل هذه الخصلة، وإنّما جاءت لتهذّبها وتوجّهها؛ إذ لو كان الجدل مذمومًا لذاته لما أُمر به النبيّ صلى الله عليه وسلم في آية النحل، ولما جادل الأنبياءُ أقوامَهم؛ وإنّما الشأن في صرفه من طبعٍ يُستجاب له بغير ضابط، إلى منهجٍ يُنتفع به في إحقاق الحقّ. وفي هذا ردٌّ على من ظنّ أنّ كمال التديّن في ترك النظر والمحاجّة جملةً؛ فإنّ ترك السلاح ليس زهدًا فيه، وإنّما الشأن في حسن استعماله.

الجانب الثاني – دلالة الجدل في الجانب الدعويّ:

وهو الموضع الذي أُقيم فيه الجدل مقام الرُّكن الثالث من أركان الدعوة إلى الله تعالى؛ قال سبحانه: ﴿ **ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۖ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ**﴾(27) ، قال ابن كثير في بيان المراد بالمجادلة هنا: "أي: من احتاج منهم إلى مناظرةٍ وجدال، فليكن ذلك بالوجه الحسن، برفقٍ ولينٍ وحسن خطاب"(28) ؛ وبيّن السعديّ أنّ المراد بالتي هي أحسن هي الطرقُ التي تكون أدعى لاستجابة المخاطَب عقلًا ونقلًا"(29).

وقد رتّب سبحانه في الآية الكريمة وسائل الدعوة ترتيبًا يوافق مراتب المدعوّين؛ فالحكمة لمن كان طالبًا للحقّ مستعدًّا لقبوله، والموعظة الحسنة لمن كان غافلًا يحتاج إلى ترغيبٍ وترهيب، والمجادلة بالتي هي أحسن لمن كان معارضًا مانعًا يرى أنّ ما هو عليه حقّ؛ فتفاوتُ الطرق إنّما جاء لتفاوت مراتب الناس واستعدادهم.

ومن دقيق النظم في هذه الآية أنّها ختمت بقوله: ﴿**إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ**﴾؛ وفي هذا الختام تربيةٌ عظيمةٌ للمجادِل، وتخفيفٌ عن نفسه؛ إذ أُمر بالبيان والإحسان، ولم يُكلَّف بالنتيجة؛ فالهداية بيد الله وحده. ومتى استقرّ هذا المعنى في نفس المجادِل زال عنه حرصُ الانتصار، وحبُّ الغلبة؛ وهما أعظم آفتين تُفسدان الجدل.

الجانب الثالث – دلالة الجدل في الجانب الحضاريّ والتعايش مع المخالف:

ومن أعظم مواضع الجدل دلالةً على سماحة هذا الدين وسَعة أفقه: قولُه تبارك وتعالى: ﴿**وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ**﴾(30)

والنظم في هذه الآية بديعٌ في دلالته؛ إذ جاء بالنهي أوّلًا: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا﴾، ثمّ استثنى الحسنى: ﴿إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾؛ فأفاد بذلك أنّ الأصل المنعُ، وأنّ المأذون فيه هو الصورة الحسنة وحدها؛ وهو أبلغ من الأمر المجرّد؛ لأنّ صيغة النهي ثمّ الاستثناء تفيد الحصر.

ثمّ أرشدت الآية إلى قاعدةٍ منهجيّةٍ نفيسةٍ في مخاطبة المخالف، وهي: البدءُ بالقدر المشترك قبل الخوض في موضع النزاع؛ فقال سبحانه: ﴿وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَاحِدٌ﴾؛ وفي هذا تأسيسٌ لأصلٍ عظيم: أنّ الحوار الناجح يبدأ من نقطة الالتقاء لا من نقطة الافتراق؛ فإنّ تقرير المشترك يهيّئ النفس لقبول ما

بعده، ويرفع عنها حاجز الاستنفار. ثمّ استثنى سبحانه من الحسنى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾؛ وفي هذا الاستثناء عدلٌ وحكمة؛ إذ ليس من الحكمة أن تُعامَل معاملةَ اللين مَن نصب العداوة، وبغى واعتدى؛ فالحسنى مع المسالم، والشدّة مع الظالم؛ وهذا هو التوازن الذي تمتاز به الشريعة

يقول السعدي عند تفسيرها:"وأن لا يكون القصد منها مجرد المجادلة والمغالبة وحب العلوّ؛ بل يكون القصد بيان الحقّ وهداية الخلق، إلا من ظلم من أهل الكتاب، بأن ظهر من قصده وحاله، أنه لا إرادة له في الحق، وإنما يجادل على وجه المشاغبة والمغالبة، فهذا لا فائدة في جداله، لأن المقصود منها ضائع".(31).

الجانب الرابع – دلالة الجدل في الجانب العَقَديّ:

أكثرُ مواضع الجدل في القرآن الكريم إنّما جاءت في هذا الجانب؛ ذمًّا للذين يخوضون في ذات الله تعالى وصفاته وآياته بغير علمٍ ولا برهان؛ قال سبحانه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ﴾(32) ، وقال جلّ وعلا: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ﴾(33). وفي الآية الثانية استقصاءٌ بديعٌ لمصادر المعرفة الصحيحة، ونفيٌ لها جميعًا عن هؤلاء المجادلين؛ فنفى عنهم: العلمَ، وهو ما يُدرَك بالنظر الصحيح؛ والهدى، وهو ما يُتلقّى بالاتّباع والاقتداء؛ والكتابَ المنير، وهو ما يُستند إلى الوحي المنزّل؛ فلم يبقَ لهم بعد ذا النفي الثلاثيّ إلا الهوى والتقليد. وهذا من أدقّ ما في القرآن من التقسيم العقليّ؛ إذ حصر مصادر المعرفة، ثمّ أبطلها كلَّها في حقّهم؛ فسقطت دعواهم بالضرورة.

ونظير ذلك قوله تعالى في سورة غافر: ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ ۖ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ وَعِندَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾(34) ؛ والسلطان: الحجّة؛ سُمّيت بذلك لتسلّطها على القلوب وقهرِها للعقول؛ فدلّ على أنّ الجدال المشروع لا يكون إلا بحجّةٍ لها سلطانٌ على العقل، لا بدعوى مجرّدةٍ ولا شبهةٍ مموّهة(35).

ومن أشدّ ما جاء في هذا الباب قوله سبحانه: ﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُرْكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلَادِ﴾(36) ؛ وليس المراد ذمَّ كلّ نظرٍ في آيات الله، وإلا لبطل التدبّر والاستنباط؛ وإنّما المراد الجدالُ الذي يُقصد به ردُّ الآيات وإبطالُها، لا فهمُها والانتفاعُ بها؛ بدليل السياق، وبدليل قوله في الآية الأخرى: ﴿لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾؛ فالقيدُ في الغاية لا في أصل النظر.

الجانب الخامس – دلالة الجدل في دعوة الرسل عليهم السلام لأقوامهم:

حكى القرآن الكريم طرفًا من مجادلات الأمم لأنبيائها عليه السلام؛ ليكون في ذلك تسليةٌ للنبيّ صلى الله عليه وسلم، وتعليمٌ لأمّته منهجَ الثبات؛ فمن ذلك قول قوم نوحٍ لنبيّهم: ﴿قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾(37).

وفي هذه الآية إشارةٌ بليغة؛ فإنّهم لم ينكروا عليه حجّته، وإنّما أنكروا عليه كثرة جداله؛ وهذا شأن من عجز عن مقابلة الحجّة بالحجّة، فانتقل إلى التضجّر من طول الخطاب؛ وفيها مع ذلك شهادةٌ لنوحٍ عليه السلام بطول الصبر ودوام البلاغ، حتى بلغ به الأمر أن استكثروا عليه ما لم يملَّه هو في تسعمائة وخمسين سنة.

ومن ذلك قول هودٍ عليه السلام لقومه: ﴿أَتُجَادِلُونَنِي فِي أَسْمَاءٍ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ﴾(38)؛ وهو استفهامٌ إنكاريٌّ يكشف عن أصل داء الجدل المذموم: أنّه جدالٌ في أسماءٍ لا مسمّيات لها، ودعاوى لا حقائق تحتها؛ وهذه آفةٌ لم تنقضِ بانقضاء قوم عاد؛ فكم من خصومةٍ اليوم مدارها على ألفاظٍ اصطلاحيّة، لو حُرّرت لزال أكثر النزاع(39).

وأمّا أشرف موضعٍ في هذا الباب فهو قوله تعالى في إبراهيم عليه السلام: ﴿فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ وَجَاءَتْهُ الْبُشْرَىٰ يُجَادِلُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُّنِيبٌ﴾(40). وهذا الموضع من أعجب مواضع اللفظ وأدقّها؛ إذ نُسب الجدال فيه إلى خليل الرحمن عليه السلام، ووقع في مقام المناجاة لا المخاصمة، ولم يُذمّ صاحبه؛ بل عُقّب بالثناء عليه بثلاث صفات: الحِلم، وكثرةِ التأوّه رحمةً وشفقة، والإنابةِ إلى الله. فدلّ ذلك على أنّ الجدل قد يكون بابًا من أبواب الرحمة، ووسيلةً من وسائل الشفاعة للخلق، إذا صدر عن قلبٍ رحيمٍ ونيّةٍ صالحة. يقول أبو السُّعود:"والمقصودُ بتعداد صفاتِه الجميلةِ المذكورةِ بيانُ ما حَمله عليه السَّلامُ عَلَى ما صَدَرَ عنْهُ من المجادلة"(41).

الجانب السادس – دلالة الجدل في الجانب القضائي:

من أدقّ مواضع الجدل في القرآن الكريم وأشدّها اتّصالًا بالواقع: ما جاء في سورة النساء في سياق قصّة الذين خانوا الأمانة ثمّ أرادوا أن يُلصقوا التهمة ببريء؛ فقال سبحانه: ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾(42) ، وقد ذكر المفسّرون أنّ هذه الآيات نزلت في قصّة مَن سرق ثمّ رمى

ببضاعته بريئًا، وجاء قومُه يجادلون عنه النبيَّ صلى الله عليه وسلم ويلتمسون له البراءة(43) ؛ ثمّ قال جلّ وعلا: ﴿هَا أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَن يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾(44).

وفي هاتين الآيتين تقريرٌ لمبدأٍ عظيم في العدالة: أنّ الدفاع لا يُشرع إلا عن حقّ؛ وأنّ من جادل عن مبطلٍ وهو يعلم بطلانه فقد شارك في الإثم؛ وأنّ العصبيّة للقريب أو للقبيلة أو للطائفة لا تسوّغ الترافع عن الظالم. وهو أصلٌ نفيسٌ ينبغي أن يُقرَّر اليوم في مقام الخصومات والمرافعات والانتصار للأقربين ، وفي قوله: ﴿فَمَن يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ نقلٌ للخطاب من ميدان الدنيا إلى ميدان الآخرة؛ في استفهامٍ تقريعيٍّ يقطع كلّ رجاء؛ إذ إن غايةَ ما يقدر عليه المجادِل في الدنيا أن يدفع عن صاحبه حكمًا بشريًّا؛ فأمّا في الآخرة فلا مجادلة ولا وكالة. وهذا الالتفات من الحاضر إلى المستقبل من أبلغ أساليب الزجر في القرآن الكريم.

الجانب السابع – دلالة الجدل في الجانب التعبّديّ:

ومن تنوّع دلالات الجدل في السياق القرآنيّ ما جاء في سياق أحكام الحجّ؛ قال تبارك وتعالى: ﴿**الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ**﴾(45) ، وفي هذا الموضع دلالةٌ تعبّديّةٌ سلوكيّةٌ رفيعة؛ إذ قرن سبحانه الجدال بالرفث والفسوق؛ فجعل حفظ اللسان عن المخاصمة قرينًا لحفظ الفرج والجوارح عن المعصية؛ وفي ذلك تنبيهٌ على أنّ آفة اللسان في المخاصمة ليست دون آفة الجوارح في الفسوق. وقد اختلف المفسّرون في المراد بالجدال المنفيّ هنا على أقوال: فقيل: هو المِراء والمخاصمة مع الرفقاء والخدم، وقيل: هو ما كانت العرب تختلف فيه من مواقيت الحجّ ومناسكه، وقد قطعه الله بتقرير الشريعة؛ والأظهر حملُه على العموم؛ إذ لا موجب للتخصيص(46). ونفيُ الجدال هنا وارد بصيغة النفي الذي يراد به النهي المؤكّد؛ وهو أبلغ من صريح النهي؛ لأنّه يفيد أنّ هذا الأمر لا ينبغي أن يوجد أصلًا في هذا المقام. وفي اختصاص الحجّ بهذا الحكم حكمةٌ ظاهرة؛ فإنّ الحجّ مؤتمرٌ جامعٌ تلتقي فيه الأجناس والألسنة والمذاهب في مكانٍ واحدٍ وزمانٍ واحد؛ فلو فُتح فيه باب الجدال لتحوّل موسم الوحدة إلى موسم فُرقة؛ فكان من تمام حكمة التشريع أن يُغلق هذا الباب حفظًا لمقصد الاجتماع.

الجانب الثامن – دلالة الجدل في الجانب الفكريّ (جدال الشبهات):

كشف القرآن الكريم عن مصدرٍ خفيٍّ من مصادر الجدل الباطل، فقال سبحانه: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ ۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾(47). وفي الآية دلالاتٌ بالغة الأهمّية في بابها؛ منها: أنّ الشبهة قد تُصاغ صياغةً محكمةً تخفى على كثيرٍ من الناس؛ ولذلك عبّر عن إلقائها بلفظ ﴿يُوحُونَ﴾، والوحي في اللغة هو: الإعلام الخفيّ السريع؛ فأشار بذلك إلى خفاء مسلك الشبهة ولطف دخولها. ومنها: أنّ الجدال قد يكون أداةً منظّمةً تُدار من وراء ستار، لا مجرّد اجتهادٍ فرديّ. ومنها: أنّ خطر الشبهة إنّما يكمن في القبول والطاعة، لا في مجرّد السماع؛ بدليل قوله: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ﴾. وقد ذكر المفسّرون أنّ الآية نزلت في مجادلةٍ ألقاها المشركون في شأن الذبائح، أرادوا بها تحليل الميتة بشبهةٍ ظاهرها الاستدلال وباطنها الهوى(48) ؛ فكان في ذكر مصدر الشبهة تحذيرٌ من الاغترار بصورتها المنطقيّة.

الجانب التاسع – دلالة الجدل في الجانب الاجتماعيّ والأسريّ:

ومن أعجب مواضع الجدل في القرآن الكريم موضعٌ سُمّيت به سورةٌ كاملة؛ وهو قوله تبارك وتعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾(49).وفي هذا الموضع عدة دلالات ولطائف، منها: أنّ الجدال هنا لم يُذمّ، بل أُقرّ، وسُمع، وأُنزل فيه قرآنٌ يُتلى إلى يوم القيامة؛ لأنّه جدالٌ في طلب رفع الظلم، وإحقاقِ الحقّ. ومنها: أنّ صاحبة هذا الجدال امرأةٌ ضعيفةٌ لا جاه لها ولا سلطان، جاءت تشتكي إلى الله ما نزل بها من ظِهار زوجها؛ فسمع الله شكواها من فوق سبع سماوات؛ وفي ذلك تقريرٌ لكرامة الإنسان وحقّه في المطالبة، أيًّا كان موقعه. ومنها: أنّها جادلت النبيّ صلى الله عليه وسلم نفسه، وراجعته فيما أفتاها به قبل نزول الحكم؛ فلم يُنكَر عليها ذلك؛ وهو أصلٌ عظيم في مشروعيّة المراجعة والمناقشة في المسائل الاجتهاديّة، وفي حقّ المستفتي أن يبيّن حاله ويُلحّ في طلب المخرج.

ومنها: بديعُ التعبير في قوله: ﴿وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا﴾؛ إذ عدل عن لفظ الجدال إلى لفظ التحاور في وصف مجموع الكلام بين الطرفين؛ فسمّى ما صدر منها جدالًا، وسمّى مجموع الأخذ والردّ تحاورًا؛ وفي هذا العدول لطيفةٌ بيانيّة: أنّ الجدال إذا انضبط بالأدب والقصد الصحيح ارتفع إلى رتبة الحوار؛ فالتحاور غايةٌ يرتقي إليها الجدال إذا أُحسن(50).

الجانب العاشر – دلالة الجدل في الجانب الأخرويّ:

ومن تصريف القرآن الكريم للفظ الجدل ما جاء في تصوير موقفٍ من مواقف يوم القيامة؛ فقال سبحانه: ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَن نَّفْسِهَا وَتُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾(51). وفي الآية مقابلةٌ بديعةٌ بين حال الدنيا وحال الآخرة؛ فقد كان الجدال في الدنيا عن القبيلة والعشيرة والحزب والطائفة؛ فإذا كان يوم القيامة انفرط ذلك كلّه، ولم يبقَ لأحدٍ إلا نفسُه يجادل عنها؛ ولذلك كُرّر لفظ ﴿نَفْسٍ﴾ في الآية ثلاث مرّات في نسقٍ واحد: ﴿كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَن نَّفْسِهَا وَتُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ﴾؛ وهو تكريرٌ مقصودٌ لتقرير معنى الانفراد والتجرّد من كلّ نصير." وَالْمَعنَى: يَأْتِي كُلُّ أَحَدٍ يُدَافِعُ عَنْ ذَاتِهِ، أَيْ: يُدَافِعُ بِأَقْوَالِهِ؛ لِيَدْفَعَ تَبَعَاتِ أَعْمَالِهِ".(52). وقد جاء ختام الآية بقوله: ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾؛ ليُعلم أنّ هذا الجدال لا يُغيّر من الحكم شيئًا؛ لأنّ الحكم قائمٌ على العدل المحض؛ فالجدال هناك تنفيسٌ لا ينفع، بخلاف الجدال في الدنيا الذي قد ينفع صاحبه لو صرفه إلى الحقّ. وفي هذا أبلغ الحثّ على أن يُقدّم الإنسان جدالَه عن نفسه في الدنيا بالعمل الصالح، قبل أن يُضطرّ إليه في الآخرة حيث لا ينفع.

وبهذه الجوانب العشرة يتبيّن أنّ لفظ الجدل في القرآن الكريم لم يجرِ على معنًى واحد، ولا حكمٍ واحد، ولا مقامٍ واحد؛ بل تنوّعت دلالاته تنوّعًا يشمل الفطرة والدعوة والاعتقاد والتشريع والقضاء والاجتماع والمعاد؛ وهو ما يؤكّد ما تقرّر في صدر البحث من أنّ إطلاق «التكرار» على مواضع اللفظ في القرآن إطلاقٌ لا يليق ببلاغة كتاب الله تعالى وإعجازه؛ وأنّ الأولى أن يقال: تصريفٌ للقول، وتجديدٌ للدلالة.

المبحث الرابع ـ مناهج الجدل القرآنيّ وضوابطه ومقاصده :

لمّا تقرّر أنّ الجدل في القرآن الكريم منهجٌ لا مجرّد وصف، حَسُن أن يُنظر في الطرائق التي سلكها كتاب الله تعالى في محاجّة المخالفين، ثمّ في الضوابط التي تحكم هذا الباب، ثمّ في المقاصد التي شُرع لأجلها.

المطلب الأوّل ـ مناهج القرآن الكريم في الجدل:

تنوّعت مسالك القرآن الكريم في إقامة الحجّة تنوّعًا يوافق تنوّع أحوال المخاطبين ومداركهم؛ ولعلّ من أبرزها ما يأتي:

أوّلًا – الاستدلال بالفطرة والبداهة:

وهو أن يُردّ الخصم إلى ما فُطر عليه، فلا يجد عن الإقرار مندوحة؛ كقوله تعالى على لسان رسله: ﴿أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾(53) ؛ فالاستفهام هنا إنكاريٌّ

يُشعر بأنّ وجود الخالق من الوضوح بحيث لا يحتمل الشكّ أصلًا؛ وهذا أقصر الطرق وأقواها؛ لأنّه لا يحتاج إلى مقدّماتٍ طويلة.

ثانيًا – الاستدلال بالآيات الكونية:

وهو دعوة الخصم إلى النظر في المشهود المحسوس ليستدلّ به على الغائب؛ كقوله سبحانه: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ﴾(54) ؛ وهذا منهجٌ يخاطب أهل البادية والحاضرة على السواء؛ إذ يقيم الدليل ممّا بين أيديهم لا ممّا وراء إدراكهم.

ثالثًا – منهج الإلزام والمناقضة:

وهو أن يُؤخذ الخصم بلازم قوله حتى ينكشف تناقضه؛ ومنه محاجّة إبراهيم عليه السلام لمن حاجّه في ربّه، حيث قال: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾(55) ؛ ومنه قوله عليه السلام بعد تحطيم الأصنام: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِن كَانُوا يَنطِقُونَ﴾(56) ؛ فألزمهم بلازم اعتقادهم حتى ﴿رَجَعُوا إِلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾؛ وهو أبلغ من التصريح بالإبطال؛ لأنّه يجعل الخصم هو الذي يهدم بناءه بيده.

رابعًا – منهج التنزّل والإنصاف:

وهو من أعجب مناهج القرآن وأدلّها على عدله في الخصومة؛ كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾(57) ؛ فأخرج الكلام مخرج المُنصف المتردّد، مع القطع بأنّ الهدى في جانبه سبحانه؛ وذلك ليَستلّ من نفس الخصم داعيَ العناد، ويحمله على النظر المجرّد. وفي هذا أدبٌ رفيعٌ يفتقر إليه كثيرٌ من المتحاورين اليوم؛ إذ يبدأ أحدهم بتقرير خطأ خصمه، فيُغلق باب النظر قبل أن يُفتح.

خامسًا – منهج القياس الأَولى:

وهو الاستدلال بثبوت الحكم في الأدنى على ثبوته في الأعلى من باب أولى؛ كقوله سبحانه: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم ۚ بَلَىٰ﴾(58) ؛ فإنّ من قدر على خلق الأعظم فهو على ما دونه أقدر؛ وهو دليلٌ عقليٌّ قاطعٌ في مسألة البعث، صيغ بأوجز عبارة.

سادسًا – منهج التقسيم والسَّبْر:

وهو حصر الاحتمالات ثمّ إبطالها واحدًا بعد واحد حتى يتعيّن الحقّ؛ ومنه قوله تعالى في إبطال تحريمهم لبعض الأنعام: ﴿آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ

الْأُنثَيَيْنِ ۖ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾(59) ؛ فحصر الوجوه الممكنة، وطالبهم بتعيين واحدٍ منها بعلم؛ فلم يجدوا إلى ذلك سبيلًا؛ فانهدمت دعواهم بالتقسيم لا بالمنازعة.

سابعًا – منهج ضرب الأمثال:

وهو تقريب المعنى المعقول بالصورة المحسوسة؛ كقوله سبحانه في بيان وهن ما يعتمد عليه المشركون: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا ۖ وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾(60) ؛ وقد تقدّم في آية الكهف أنّ الله صرّف الأمثال في القرآن مقابلةً لكثرة جدل الإنسان؛ فالمثل حجّةٌ ناطقةٌ لا تحتاج إلى شرح.

ثامنًا – منهج المطالبة بالبرهان:

وهو ردّ الدعوى إلى صاحبها ومطالبته بدليلها؛ كقوله تعالى: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾(61) ؛ وهذه قاعدةٌ كلّيّةٌ في المناظرة: أنّ البيّنة على المدّعي؛ وقد جاءت في القرآن مقرّرةً في مواضع، فدلّت على أنّ الإسلام دينُ برهانٍ لا دينُ تسليمٍ بلا حجّة.

وهذه المناهج الثمانية - وما يتفرّع عنها - تكشف عن أنّ الجدل القرآنيّ يقوم على مقابلة الحجّة بالحجّة، لا على مقابلة الدعوى بالدعوى؛ وأنّه يستهدف الحقائق في ذاتها، ويقيم عليها البراهين الدالّة عليها بأسلوبٍ يوافق حال الخصوم ومقامَ المجادلة(62)

المطلب الثاني ـ ضوابط الجدل وآدابه في ضوء القرآن الكريم:

لمّا كان الجدل سلاحًا ذا حدّين، أحاطه القرآن الكريم بجملةٍ من الضوابط والآداب التي تصونه من الانحراف؛ ويمكن استخلاص أهمّها ممّا تقدّم من الآيات على النحو الآتي:

الضابط الأوّل – العلم قبل الجدل: وهو أظهر الضوابط وأكثرها ورودًا؛ فقد تكرّر ذمّ من يجادل ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ في ثلاثة مواضع، وذمُّ من يجادل ﴿بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ﴾ في موضعين؛ فمن لم يكن معه علمٌ فليس له أن يخوض.

الضابط الثاني – قصد الحقّ لا الغلبة: فإنّ من قصد الغلبة صار الحقّ عنده تابعًا لا متبوعًا؛ ولذلك ذمّ الله من ﴿جَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾؛ فجعل الغاية هي مناط الذمّ.

الضابط الثالث – الحسنى في الوسيلة والأسلوب: وهو مقتضى قوله: ﴿بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ في الموضعين اللذين أُذن فيهما بالجدال؛ فلم يُؤذن بالجدال قطُّ في القرآن إلا مقرونًا بهذا القيد.

الضابط الرابع – الإنصاف والعدل مع المخالف: وهو مستفادٌ من منهج التنزّل في قوله: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾؛ ومن قوله: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾(63).

الضابط الخامس – البدء بالمشترك: وهو مقتضى قوله: ﴿وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾؛ ونظيره قوله سبحانه: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾(64)

الضابط السادس – مراعاة حال المخاطَب ومقامه: وهو مستفادٌ من ترتيب وسائل الدعوة في آية النحل؛ إذ لم تُجعل المجادلة أوّل الوسائل، بل آخرَها، ولمن مانع فحسب.

الضابط السابع – حفظ حرمة الزمان والمكان: وهو مستفادٌ من النهي عن الجدال في الحجّ؛ فثمّة مقاماتٌ يُقدَّم فيها الاجتماع على المنازعة.

الضابط الثامن – ترك المِراء وإن كان صاحبه محقًّا: وهو مقتضى الحديث المتقدّم في ضمان بيتٍ في ربض الجنّة لمن ترك المراء وهو محقّ؛ فليس كلُّ ما يُعلم يُقال، ولا كلُّ نزاعٍ يُخاض.

الضابط التاسع – حسن الإمساك عند اللَّجاج: وهو أدبٌ نفيسٌ علّمه الله نبيَّه صلى الله عليه وسلم في قوله: ﴿وَإِن جَادَلُوكَ فَقُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾(65) ؛ فأرشده إلى إنهاء الخصومة بتفويض الأمر إلى الله عند تبيّن العناد؛ إذ لا فائدة من استمرار القول مع من لا يطلب الحقّ.

وقد جمع النبيّ صلى الله عليه وسلم بيان خطر الإخلال بهذه الضوابط في قوله: "ما ضلّ قومٌ بعد هدًى كانوا عليه إلا أُوتوا الجدل"، ثمّ تلا قوله تعالى: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾(66) ؛ وفي استشهاده صلى الله عليه وسلم بالآية بيانٌ لأنّ المراد بالجدل في الحديث هو الجدل المذموم الذي مداره على الخصومة لا على طلب الحقّ؛ إذ لو كان الجدل مذمومًا على إطلاقه لتناقض الحديثُ مع أمر الله نبيَّه بالمجادلة بالتي هي أحسن؛ وحاشا لكلام النبوّة أن يعارض كلام الوحي.

المطلب الثالث ـ مقاصد الجدل في القرآن الكريم:

من خلال ما تقدّم من الاستقراء والتحليل، يتبيّن أنّ للجدل في القرآن الكريم مقاصد جليلةً وحِكَمًا بالغة، ولعلّ من أهمّها ما يأتي:

المقصد الأوّل – إقامة الحجّة وقطع المعذرة: فإنّ الله تعالى لم يعذّب أمّةً حتى يبعث فيها رسولًا يجادلها ويبيّن لها؛ قال سبحانه: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾(67).

المقصد الثاني – هداية المخالف لا إفحامه: وهو ما دلّ عليه ختام آية النحل بذكر علم الله بالمهتدين؛ فالمقصود بلوغُ الحقّ إلى القلب، لا إسكاتُ اللسان.

المقصد الثالث – تثبيت المؤمنين وتحصين عقولهم: فإنّ حكاية القرآن لشبهات المخالفين والردَّ عليها تربيةٌ لأهل الإيمان على مواجهة الشبهة بالحجّة، لا بالهروب منها؛ قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾(68).

المقصد الرابع – تعليم الأمّة منهج النظر والاستدلال: إذ لم يكتفِ القرآن بتقرير النتائج، بل عرض طرائق الوصول إليها؛ فكان بذلك مدرسةً في المنطق العمليّ والمناظرة المنضبطة.

المقصد الخامس – تحرير العقل من ربقة التقليد: فإنّ كثيرًا من مواضع الجدل في القرآن جاءت في ردّ حجّة المقلّدين: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ﴾(69) ؛ فأبطل القرآن الاحتجاج بالموروث المجرّد عن الدليل.

المقصد السادس – صيانة وحدة الأمّة من التفرّق: وهو ظاهرٌ في النهي عن الجدال في الحجّ، وفي ذمّ من أُوتي الجدل بعد الهدى؛ فإنّ من أعظم أسباب افتراق الأمم اشتغالُها بالمخاصمة عن العمل.

المقصد السابع – إحقاق الحقوق ورفع المظالم: وهو ما دلّ عليه إقرار مجادلة المرأة المشتكية في سورة المجادلة؛ فالجدال المشروع بابٌ من أبواب رفع الظلم عن المستضعفين.

المطلب الرابع ـ أثر المنهج القرآنيّ في معالجة إشكاليّة الخطاب المعاصـــر:

وإذا عُرضت مواضع الجدل في القرآن الكريم على واقع هذا الخطاب، ظهر أنّها تعالج أمراضه في أصولها لا في فروعها؛ فذمُّ الجدال ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ علاجٌ لداء التصدّر بغير أهليّة؛ وقيدُ ﴿بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ علاجٌ لداء الخشونة والتجريح؛ ومنهجُ التنزّل والإنصاف علاجٌ لداء إلغاء المخالف؛ والأمرُ بالبدء بالمشترك علاجٌ لداء التصنيف

المسبَق؛ والإمساكُ عند اللجاج علاجٌ لداء استنزاف الأوقات في نزاعٍ لا ينتهي؛ والنهيُ عن الجدال في الحجّ علاجٌ لداء الخلط بين مقامات القول.

وأنجعُ ما يُقدَّم في هذا الباب ليس مزيدًا من الوعظ بترك الخصومة؛ فإنّ الجدل - كما قرّرت آية الكهف - طبعٌ في الإنسان لا يُستأصل؛ وإنّما هو تحويل هذه الضوابط القرآنيّة إلى برامج عمليّةٍ تُدرَّس وتُتدرَّب عليها الأجيال في مؤسّسات التعليم ومنابر الإعلام؛ فيُنقل الجدل من طبعٍ يُساق إليه الإنسان، إلى مهارةٍ يُحسنها ويضبطها؛ وذلك هو مقتضى الجمع بين قوله تعالى: ﴿وَكَانَ الْإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ وقوله: ﴿وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾؛ فالأولى تقرّر الواقع، والثانية ترسم الواجب.

المبحث الخامس ـ خصائص الجدل في القرآن الكريم :

بعد بيان الدلالات والمناهج يحسن إجمال الخصائص التي تميّز الجدل القرآنيّ عن سائر ضروب الجدل؛ وقد نبّه الزركشيّ على شرف هذا الباب بقوله: "اعلم أنّ القرآن العظيم قد اشتمل على جميع أنواع البراهين والأدلّة"(70) ؛ وهذه الخصائص ثلاثة أضرب:

المطلب الأوّل ـ الخصائص الموضوعيّـــة :

أوّلها: الارتباط بالحقيقة والموضوعيّة الإيجابيّة؛ فالجدل القرآنيّ متجرّدٌ من حبّ الغلبة، متمحّضٌ لإظهار الحقّ وهداية الخلق؛ ولذلك ختم الله تعالى آية الأمر بالمجادلة بقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾(71) ؛ فأخرج النتيجة من يد المجادِل، وأبقى في يده البلاغ والإحسان. ومن تمام موضوعيّته أنّه يحكي شبهات خصومه بأمانةٍ قبل أن يردّها، بل يُخرج الخطاب مخرج المنصف في قوله: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾(72).

وثانيها: الشموليّة والتنوّع؛ فقد أحاط بالقضايا الكبرى كلّها: الوجودِ، والإلهيّاتِ، والنبوّاتِ، والمعاد؛ وخاطب الفئات على اختلافها، فحاجّ منكري الخالق بدليل الفطرة والحدوث، والمشركين بدليل التمانع، وأهلَ الكتاب بالقدر المشترك بينهم، ومنكري البعث بقياس الإعادة على الابتداء.

وثالثها: الواقعيّة والارتباط بالفطرة؛ فقد لامس واقع الإنسان وحاكى عقله، ولم يُغرق في التجريد؛ وعلّل الزركشيّ ذلك بأمرين: أنّ الله ما أرسل رسولًا إلا بلسان قومه، وأنّ المائل إلى دقيق المحاجّة هو العاجز عن إقامة الحجّة بالجليل الواضح من

الكلام؛ فجاءت مخاطباته في صورةٍ جامعة، تفهم العامّةُ من جليلها ما تقوم به عليها الحجّة، ويدرك الخواصُّ من دقيقها ما وراء ذلك(73).

المطلب الثاني ـ الخصائص الأسلوبيّة والبيانيّة :

أوّلها: الجمع بين الإقناع العقليّ والتأثير الوجدانيّ؛ فهو يخاطب العقل بالبرهان، ويهزّ القلب بالترغيب والترهيب في النَّفَس الواحد؛ وبهذا فارق الجدلَ المنطقيّ المجرّد الذي قد يُلجم اللسان ولا يبلغ القلب.

وثانيها: الإيجاز المعجز وسرعة الإفحام؛ إذ تُبطَل الشبهة الضخمة بالجملة الواحدة؛ كما في دليل التمانع: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾(74) ، وكما في ختام محاجّة إبراهيم عليه السلام: ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾(75) ؛ فعبّر بلفظةٍ واحدة عن انقطاع الخصم وانبهاره وعجزه عن الجواب.

وثالثها: التنوّع والتلوّن الحِجاجيّ؛ فينتقل الخطاب بحسب المقام بين الاستفهام الإنكاريّ: ﴿أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾(76) ، والتقريريّ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾(77) ، والتعجيزيّ: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾(78) ، وإرخاءِ العنان للمخالف تمهيدًا لإبطال حجّته: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾(79).

المطلب الثالث ـ الخصائص المنطقيّة والمنهجيّة:

أوّلها: اعتماد الأدلّة الكونيّة المشهودة؛ فيُستدلّ بالمحسوس على الغيب: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾(80) ؛ وميزته أنّه حجّةٌ حاضرةٌ في كلّ زمانٍ ومكان، لا يملك الخصم إنكارها؛ لقيامها على ما يراه بعينه.

وثانيها: الإلزام العقليّ والقياس البرهانيّ؛ بقياس الأَولى، وقياسِ الغائب على الشاهد، وسَبْرِ دعاوى الخصوم وتقسيمِها؛ وقد ذكر الزركشيّ من مسالك القرآن في الاستدلال على المعاد: قياسَ الإعادة على الابتداء، وعلى خلق السماوات والأرض بطريق الأَولى، وعلى إحياء الأرض بعد موتها، وعلى إخراج النار من الشجر الأخضر(81) ، والفرق بينه وبين أقيسة المناطقة أنّه يستهدف الحقائق في ذاتها ويقيم البراهين على الأمور المعيّنة، ويجمع بين الإنصاف في الدعوى والإلزام في النتيجة(82). فتحصّل من ذلك أنّ الجدل القرآنيّ بناءٌ متكامل: موضوعُه الحقّ، وغايتُه الهداية، وأسلوبُه الجمع بين العقل والوجدان، ومنهجُه البرهان المنضبط؛ ومن رام الاقتداء به فليس له أن يأخذ الصورة ويدع الروح.

الخاتمة :

فقد خلص البحث - بعد هذه الوقفات التدبّريّة مع مواضع الجدل ودلالاته في التصريف القرآنيّ - إلى جملةٍ من النتائج والتوصيات، أهمّها ما يأتي:

أوّلًا ـ أهمّ النتائج:

1- أنّ مادّة (ج د ل) وردت في القرآن الكريم في تسعةٍ وعشرين موضعًا، موزّعةً على ستّ عشرة سورة؛ وأنّ هذا التعدّد ليس تكرارًا، وإنّما هو تصريفٌ للقول يتجدّد به المعنى ويتنوّع به المقصد.

2- أنّ أصل المادّة في اللغة يدور على الإحكام والقوّة والفتل؛ وأنّ في ذلك إشارةً إلى أنّ الجدل في أصله عملٌ يقتضي بناءً وإحكامًا، فإذا انصرف إلى المغالبة المجرّدة انقلب مذمومًا.

3- أنّ الاستقراء الصرفيّ أثمر نتيجةً دقيقة: أنّ صيغة المضارع استأثرت بعشرين موضعًا؛ إيذانًا بتجدّد الجدل واستمراره في كلّ عصر؛ وأنّ صيغة الأمر لم ترد إلا مرّةً واحدةً مقيَّدةً بأبلغ قيود الإحسان؛ فدلّ ذلك على أنّ الأصل في هذا الباب التضييق، وأنّ الإذن فيه استثناءٌ مشروط.

4- أنّ الحكم على الجدل في القرآن الكريم لا يُستمدّ من مادّة اللفظ، وإنّما من ثلاثيّةٍ حاكمة: وسيلتِه، وأهليّةِ صاحبه، وغايتِه؛ فمتى صلحت الثلاثة كان عبادةً ودعوة، ومتى اختلّ منها ركنٌ صار مذمومًا.

5- أنّ مجيء المادّة على صيغة المفاعلة في عامّة مواضعها الفعليّة، دون الثلاثيّ المجرّد، يفيد لزوم المشاركة بين طرفين؛ وفيه تقريرٌ لأصلٍ في أدب الحوار: أنّ من لا يُحسن الإصغاء لا يُحسن الجدال.

6- أنّ دلالات الجدل في السياق القرآنيّ تنوّعت في عشرة جوانب: الفطريّ، والدعويّ، والحضاريّ، والعقديّ، وجانبِ دعوة الرسل عليهم السلام لأقوامهم، والقضائيّ، والتعبّديّ، والفكريّ، والاجتماعيّ، والأخرويّ؛ وهو تنوّعٌ يشمل الفرد والمجتمع، والدنيا والآخرة.

7- أنّ الجدل قد يكون بابًا من أبواب الرحمة لا المخاصمة؛ كما في مجادلة إبراهيم عليه السلام في قوم لوط، حيث أُثني على صاحبه بالحلم والتأوّه والإنابة.

8- أنّ إقرار القرآن لمجادلة المرأة المشتكية في سورة المجادلة تأصيلٌ لحقّ المراجعة والمطالبة برفع الظلم، أيًّا كان موقع صاحب الحقّ؛ وأنّ في العدول عن لفظ الجدال

إلى لفظ التحاور في الآية نفسها إشارةً إلى أنّ الجدال إذا انضبط ارتقى إلى رتبة الحوار.

9- أنّ ذمّ الجدل في السنّة النبويّة محمولٌ على المذموم منه، ولا يعارض الأمرَ القرآنيّ بالمجادلة بالتي هي أحسن؛ بدليل استشهاد النبيّ صلى الله عليه وسلم بآية الزخرف عقب الحديث.

10- أنّ للجدل القرآنيّ خصائص تميّزه عن سائر ضروب الجدل، أجملها البحث في ثلاث: خصائصُ موضوعيّةٌ قوامها التجرّد لإظهار الحقّ والشمولُ والواقعيّة، وخصائصُ أسلوبيّةٌ قوامها الجمع بين الإقناع العقليّ والتأثير الوجدانيّ والإيجازُ المعجز والتلوّن الحِجاجيّ، وخصائصُ منهجيّةٌ قوامها اعتماد الأدلّة الكونيّة المشهودة والإلزامُ العقليّ بالقياس البرهانيّ.

11- أنّ ما تعانيه الساحة المعاصرة من فوضى الخطاب ليس علاجه في المنع من الاختلاف، وإنّما في تحويل الضوابط القرآنيّة للجدل إلى مهاراتٍ عمليّةٍ تُتعلَّم وتُتدرَّب عليها.

ثانيًا ـ أهمّ التوصيات:

1- إفراد الدراسات القرآنيّة المتخصّصة في التصريف القرآنيّ للألفاظ ودلالاتها بمزيدٍ من العناية؛ إثراءً للمكتبة القرآنيّة بالبحوث الجادّة، والدراسات الموضوعيّة الهادفة.

2- إدراج مادّةٍ في «آداب الاختلاف وضوابط الجدل في القرآن الكريم» ضمن مقرّرات كلّيّات الشريعة، والدعوة، والإعلام؛ لما لها من أثرٍ مباشرٍ في بناء الخطاب.

3- إعداد أدلّةٍ تدريبيّةٍ عمليّة مستمَدّة من مناهج الجدل القرآنيّ، تُوجَّه إلى الدعاة والإعلاميّين وصنّاع المحتوى الرقميّ.

4- الدعوة إلى إيثار لفظ «التصريف» على لفظ «التكرار» في الدراسات القرآنيّة؛ لما في الأوّل من موافقةٍ لبلاغة كتاب الله تعالى وإعجازه.

5- إجراء دراساتٍ تطبيقيّةٍ تقارن بين المنهج القرآنيّ في الجدل والمناهج الحديثة؛ لبيان سبق القرآن الكريم وتفرّده.

اللهمّ أرِنا الحقّ حقًّا وارزقنا اتّباعه، وأرِنا الباطل باطلًا وارزقنا اجتنابه.

وصلّى الله وسلّم على سيّدنا محمّدٍ، وعلى آله وصحبه أجمعين.

بيان تضارب المصالـــح:

يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

الهوامـــــــــــــش :

1ـالنحل:125.

[2]-سورة هود: 1.

[3]-إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود (182/4).

[4]-ينظر: الجدل في القرآن، د. حسن شرقاوي، ص 14.

[5]-ينظر: مناهج الجدل في القرآن الكريم، د. زاهر عوّاض الألمعي، ص 18.

[6]-ينظر: أصول الجدل وأدب المجادلة في القرآن الكريم، د. محمد علي نوح قوجيل، ص 41 وما بعدها.

[7]-ينظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، مادّة (جدل)؛ ولسان العرب، لابن منظور، مادّة (جدل).

[8]- المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهانيّ، مادّة (جدل)، ص 189 – 190، ط. دار القلم.

[9]-التعريفات، للشريف الجرجانيّ، ص 74، مادّة (الجدل).

[10]-التحرير والتنوير(348/15).

[11]-النحل:125.

[12]-غافر:5.

[13]-البرهان في علوم القرآن، للزركشيّ، النوع الثالث والثلاثون: في معرفة جدله (147/2)؛ والإتقان في علوم القرآن، للسيوطيّ، النوع الثامن والستّون: في جدل القرآن. وقد ذكر الزركشيّ أنّ العلّامة نجم الدين الطوفيّ أفرد هذا النوع بالتصنيف.

[14]-ينظر: الحوار آدابه وضوابطه في الكتاب والسنّة، ليحيى الزمزمي، ص:6.

[15]-ينظر: التعريفات، للجرجاني، ص:221.

[16]-رواه أبو داود في سننه عن أبي أمامة الباهليّ رضي الله عنه، كتاب الأدب، حديث رقم: 4800.

[17]-ينظر: التعريفات، للجرجاني، ص:205.

[18]-ينظر: المحاجّة طرق قياسها وأساليبها، طريف شوقي، ص:3.

[19]-ينظر: مقاييس اللغة لابن فارس، مادة: خصم (150/2).

[20]-الزخرف: 58.

[21]-التحرير والتنوير، لابن عاشور (240/25).

[22]-ينظر: من أسرار القرآن الكريم تصريف أساليبه، أ. د. عبد الله محمد النقراط، ص 15 وما بعدها.

[23]-النحل: 125.

[24]-الكهف: 54.

[25]-إرشاد العقل السليم، لأبي السعود (229/5)

[26]-التحرير والتنوير، لابن عاشور (348/15).

[27]-النحل: 125.

[28]ينظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (526/4)
[29]ينظر: تيسير الكريم الرحمن، للسعديّ، ص(452).
[30] العنكبوت: 46.
[31] تيسير الكريم الرحمن، ص (632).
[32]الحجّ: 3.
[33]الحجّ: 8 .
[34]غافر: 35.
[35]ينظر: التفسير الكبير، للرازيّ (513/27).
[36]غافر: 4.
[37]هود: 32.
[38]الأعراف: 71.
[39] ينظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور (211/8).
[40] هود: 74 – 75.
[41] إرشاد العقل السليم (227/4).
[42]النساء: 107.
[43]ينظر: جامع البيان، للطبريّ (190/9).
[44] لنساء: 109.
[45]البقرة: 197.
[46]ينظر: جامع البيان، للطبريّ (148/4).
[47]الأنعام: 121.
[48] ينظر: جامع البيان، للطبريّ (80/12)؛ وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير (294/3).
[49]المجادلة: 1.
[50] ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي269/17ومابعدها)، والتحرير والتنوير، لابن عاشور(9/28).
[51] النحل: 111.
[52] التحرير والتنوير، لابن عاشور (302/14).
[53] إبراهيم: 10.
[54] الغاشية: 17 – 20.
[55] البقرة: 258.
[56] الأنبياء: 63.
[57] سبأ: 24.
[58]يس: 81.
[59] الأنعام: 143 – 144.
[60] العنكبوت: 41.
[61] البقرة: 111.
[62] ينظر: مناهج الجدل في القرآن الكريم، د. زاهر عوّاض الألمعي، ص 37، 68 – 69.
[63] المائدة: 8.
[64] آل عمران: 64.

[65]- الحجّ: 68.
[66]- رواه أحمد في مسنده، حديث رقم: 22164؛ وابن ماجه في سننه، حديث رقم: 48؛ والترمذيّ في سننه، أبواب التفسير، حديث رقم: 3253، وقال: "هذا حديثٌ حسنٌ صحيح"؛ كلّهم عن أبي أمامة الباهليّ رضي الله عنه.
[67]- النساء: 165.
[68]- الفرقان: 33.
[69]- الزخرف: 23.
[70]- البرهان في علوم القرآن (147/2).
[71]- النحل: 125.
[72]- سبأ: 24.
[73]- ينظر: البرهان في علوم القرآن، للزركشيّ (147/2 – 148).
[74]-الأنبياء: 22.
[75]- البقرة: 258.
[76]- سورة إبراهيم: 10.
[77]- سورة الأعراف: 172.
[78]- سورة البقرة: 23.
[79]- سورة البقرة: 111.
[80]- سورة فصّلت: 53.
[81]- ينظر: البرهان في علوم القرآن، للزركشيّ (149/2 – 150). وقد سبق تفصيل هذه المسالك وأمثلتها في المبحث الرابع.
[82]- ينظر: مناهج الجدل في القرآن الكريم، د. زاهر عوّاض الألمعيّ، ص 68 – 69.

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم، مصحف المدينة النبويّة.
1- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود العماديّ محمد بن محمد بن مصطفى، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، د ط، د ت.
2- الإتقان في علوم القرآن، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطيّ، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصريّة العامّة للكتاب، 1394هـ، 1974م.
3- أصول الجدل وأدب المجادلة في القرآن الكريم، د. محمد علي نوح قوجيل، جمعيّة الدعوة الإسلاميّة العالميّة، طرابلس، ليبيا، ط الأولى، 2000م.
4- البرهان في علوم القرآن، لمحمد بن عبد الله الزركشيّ، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربيّة، ط الأولى، 1376هـ، 1957م.
5- التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن محمد ابن عاشور، الدار التونسيّة للنشر، 1984م، د ط.
6- التعريفات، لعليّ بن محمد الشريف الجرجانيّ، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط الأولى، 1403هـ، 1983م.
7- تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقيّ، ت: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط الأولى، 1419هـ.
8- التفسير الكبير، لأبي عبد الله محمد بن عمر الملقّب بفخر الدين الرازيّ، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، ط الثالثة، 1420هـ.

9- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعديّ، ت: عبد الرحمن بن معلّا اللويحق، مؤسّسة الرسالة، ط الأولى، 1420هـ، 2000م.
10- جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير الطبريّ، ت: أحمد محمد شاكر، مؤسّسة الرسالة، ط الأولى، 1420هـ، 2000م.
11-الجامع لأحكام القرآن، لمحمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الكتب المصرية، ط الثانية،1384هـ، 1964م.
12- الجدل في القرآن، د. حسن شرقاوي، (بدون بيانات نشر).
13- الجدل في القرآن الكريم: فعّاليّته في بناء العقليّة الإسلاميّة، د. محمد التومي، الشركة التونسيّة لفنون الرسم، تونس، 1980م.
14- الجدل في القرآن: خصائصه ودلالاته، يوسف عمر عساكر، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر.
15-الحوار آدابه وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة، يحيى بن محمد الزمزمي، دار التربية والتراث، مكة المكرمة،1414هـ، 1994م.د ط.
16- سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزوينيّ، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربيّة، د ط، د ت.
17- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستانيّ، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصريّة، صيدا، د ط، د ت.
18- سنن الترمذيّ، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذيّ، ت: أحمد محمد شاكر وآخرون، مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط الثانية، 1395هـ، 1975م.
19- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الإفريقيّ، دار صادر، بيروت، ط الثالثة، 1414هـ.
20- المحاجّة طرق قياسها وأساليب تنميتها، د.طريف شوقي، جامعة القاهرة،2005 م. د ط.
21- مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيبانيّ، ت: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركيّ، مؤسّسة الرسالة، ط الأولى، 1421هـ، 2001م.
22- معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكريّا، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ، 1979م.
23- المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهانيّ، ت: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، ط الأولى، 1412هـ.
24- من أسرار القرآن الكريم تصريف أساليبه، أ. د. عبد الله محمد النقراط، دار الكتب الوطنيّة، بنغازي، ط الأولى، فـ2008م.
25- مناهج الجدل في القرآن الكريم، د. زاهر بن عوّاض الألمعيّ، ط الرابعة، 1433هـ.